

**قرار رئيس مجلس الوزراء****رقم ٢٣٨٧ لسنة ٢٠١٦****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بشأن حل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :****( المادة الأولى )**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ١٠٠٥ م<sup>٢</sup> الكائنة ضمن القطعة رقم ١٣٧بحوض عين العجايزة والعليقة - محافظة الشرقية، بالمجان، لصالح وزارة العدل،لإقامة مجمع محاكم عليها وحدودها كما يلى :

الحد البحرى : شارع عمومى بعرض ٨م بطول ٣٣,٥ م .

الحد القبلى : شارع بعرض ٦م ثم قطعة أرض فضاء بطول ٣٣,٥ م .

الحد الشرقى : شارع داخل القطعة بعرض ٦م ثم عمارة الإسكان بطول ٣٠ م .

الحد الغربى : شارع عمومى بعرض ١٨م ثم ترعة دفان بطول ٣٠ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢ ذى الحجة سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٤ سبتمبر سنة ٢٠١٦ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**مهندس / شريف إسماعيل**


محافظة الشرقية  
رئاسة مديرية ضلع الحجر  
الإدارة الهندسية

رسم أرواق الموقع المقترح لإحداث مجمع معتنق بمدينة صان

تاريخ الإقرار ٢٩/٨/٢٠١٦ لسنة ٢٠١٦

"بشرك"

شارع عمومي طوله ٣٨



شارع بطول ٦ متر

"كامل"



٢٢  
٢٢٨٧



مدير الإدارة الهندسية  
١٥/٩/٢٠١٦

مدير التنظيم  
١٥/٩/٢٠١٦

المختص  
١٥/٩/٢٠١٦